الأمم المتحدة

A/C.3/60/SR.32

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr :.General
30 January 2006
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، **يوم** الأربعاء، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، الساعة ٠٩/٣٠.

الرئيس:السيد أنشور (نائب الرئيس) . . . . . (إندونيسيا)

المحتويات

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع) *

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) *

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) *

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع) *

*البنود التي قررت اللجنة النظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

05-58335 (A)

نظراً لغياب السيد بوتاجيرا (أوغندا)، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد أنشور (إندونيسيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٥٥.

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع) (A/60/40 و44 و129 و336 و392 و408)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/60/134 و266 و272 و286 و299 و301 و Add.1 و305 و321 و326 و333 و338 و Corr.1 و339 و Corr.1 و340 و348 و350 و353 و357 و374 و384 و392 و399 و431 و A/C.3/60/3)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/60/221 و271 و306 و324 و349 و354 و366 و359 و367 و370 و395 و422 و Corr.1)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع) (A/60/36 و343)

١- **السيدة جوول** (النرويج) قالت إن تقرير الممثل الخاص عن المدافعين عن حقوق الإنسان (A/60/339) يكشف عن واقع أليم من التهديدات والتحرش والاعتداءات واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان وأقاربهم في كل أنحاء العالم. والإفلات من العقاب على هذه الجرائم كثيراً ما يفاقم الوضع. ثم إن وفدها يلاحظ مع القلق الزيادة في التشريعات الجديدة التقييدية التي تنظم إنشاء وتشغيل المنظمات غير الحكومية التي تعوق قدرتها على الاضطلاع بعملها. فالقيود المفروضة على عمليات المدافعين عن حقوق الإنسان دليل موثوق على الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان. فبينما أعربت عدة هيئات للأمم المتحدة عن اهتمامها بوضع آليات للإنذار المبكر لتنبيهها إلى المشاكل المستجدة بالنسبة للسلام والأمن وما يتصل بهما من حقوق الإنسان فإن هذه الآليات موجودة بالفعل ممثلة في عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. والعجز في بعض الأحيان عن الاستجابة المبكرة للإنذارات من المدافعين عن حقوق الإنسان سمح أحياناً بتردي الأوضاع إلى الأسوأ دائماً.

٢- فيجب على الدول الأعضاء جميعها أن تزيد اهتمامها بالمعلومات التي تصلها من المدافعين عن حقوق الإنسان. كذلك يجب على مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظر في الوسائل التي تدعم مكاتب الأمم المتحدة وإداراتها ووكالاتها بغية تعزيز دور وأمن المدافعين عن حقوق الإنسان. وتعزيز التفاعل بين المدافعين عن حقوق الإنسان والأمم المتحدة وموظفيها لازم بصفة خاصة على المستوى القطري.

٣- وأضافت أن حكومتها تعد حالياً أدوات لتعزيز دعمها للمدافعين عن حقوق الإنسان في بلادهم وفي الخارج وهي تشيد بالاتحاد الأوروبي لاعتماده مبادئ توجيهية بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، إضافة إلى مبادرات إقليمية أخرى لحمايتهم ودعمهم.

٤- وولاية الممثلة الخاصة للأمين العام بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان تظل جزءاً محورياً من آلية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة. ويجب على المجتمع الدولي الآن أن يتابع استنتاجاتها وتوصياتها القيمة.

٥- **السيد أينشيل** (الأرجنتين) قال إنه يجب أن تعطى للتنمية الاقتصادية والأمن وحقوق الإنسان مستوى واحد من المعاملة. وحكومته اعتمدت بالتعاون مع المفوض السامي لحقوق الإنسان خطة وطنية لمكافحة التمييز في عام ٢٠٠٥

كجزء من سياستها الخارجية بشأن حقوق الإنسان وفقاً للوثائق التي اعتمدت في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وما يتصل به من تعصب، المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، في عام ٢٠٠١.

٦- وأضاف أن الأرجنتين اتخذت خطوات قضائية حاسمة لإنهاء إفلات مرتكبي الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان في الوطن وفي الخارج من العقاب. ومن أساسيات هذه الجهود على الصعيد الدولي المحكمة الجنائية الدولية والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن التعويضات الملحقة بمرفق قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/٣٥. كما أن حكومته صدقت على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ورحبت بنتائج العمل في صياغة صك معياري ملزم قانوناً لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ذلك العمل الذي أنهى عملية مفاوضات شاقة خاضتها الأرجنتين بكثافة.

٧- والأرجنتين تولي أولوية عالية لإحراز التقدم في المفاوضات في اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة بشأن حماية الحقوق والكرامة للمعوقين وتعزيزها. ووفده يعيد تأكيد تأييده للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ولخطة عمل المفوضة السامية وترحب بالاتفاق على مضاعفة ميزانية المفوضية على مدى السنوات الخمس المقبلة. وهي تؤيد الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان، وتولي أهمية كبيرة للحوار الدائر مع منظمات المجتمع المدني لضمان احترام حقوق الإنسان من خلال الآليات القائمة للجنة. كما أنها تؤيد إنشاء مجلس لحقوق الإنسان.

٨- **السيد روغاشيف** (الاتحاد الروسي) قال إن أنشطة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها وصلت إلى حد فاصل. وسيكون مجلس حقوق الإنسان مطلوباً لمساعدة الدول الأعضاء لبذل جهود متضافرة لمواجهة التهديدات والتحديات الجديدة في ذلك المجال. وما لم يتم اتفاق واسع على تشكيل وإجراءات انتخاب وولاية المجلس فقد تتقوض مصداقيته حتى من قبل إنشائه. ولذا ينبغي للدول الأعضاء أن تمارس الحذر فيما يتعلق بأي قرار يتعلق بالمجلس. والاتحاد الروسي يواصل دعوته الواسعة النطاق من أجل مشاورات متعددة الأطراف وشاملة. وإلى أن ينشأ المجلس ويبدأ أعماله الجوهرية يجب أن تواصل لجنة حقوق الإنسان بنظام إجراءاتها الخاص واللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان أداء مهامها على الوجه الأكمل. ووفده يحث الآخرين على ألا يسعوا إلى إلغاء الدورة الثانية والستين للجنة.

٩- والاتحاد الروسي يؤيد عمل المفوض السامي لحقوق الإنسان الذي جددت زيارته إلى روسيا في شباط/فبراير ٢٠٠٥ العلاقات مع المفوضية وأسهمت في تحسين تفهم أولويات الأطراف في مجال حقوق الإنسان. وقال إن حكومته تتطلع إلى رؤية ممثل للمفوضية يقيم في موسكو في أقرب وقت ممكن وتؤكد دعوتها إلى المفوض السامي لزيارة مناطق الاتحاد الروسي بما في ذلك القوقاز الشمالي.

١٠- وأضاف أن الاعتداءات الإرهابية الفظيعة التي طالت العالم كله وضعت قضية الحق العالمي في الحماية من الإرهاب على جدول الأعمال الدولي. وقد دأب الاتحاد الروسي على بيان استعداده لتعزيز التعاون الدولي بشأن بُعد حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب. وقال إن آفاق التعاون كثيراً ما أحبطت مع هذا بفعل المحاولات الرامية إلى التمييز بين الإرهابيين "الطيبين" و "الشريرين" أو منح الإرهابيين ملاذاً بالمخالفة لمبدأ "التسليم أو الملاحقة"، أو رفض الاعتراف بأنهم منتهكون لحقوق الإنسان.

١١- ولقد آن الأوان لترك الجدل الأكاديمي حول ما إذا كانت الدول وحدها هي التي يمكن أن تنتهك حقوق الإنسان. ولقد اتخذت الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى نهجاً أوسع إزاء حقوق الإنسان وسلمت بالدور الفاعل الذي يقوم به النشطاء من غير الدول في الحياة الدولية. وأي محاولة لمواصلة هذه الجدليات لن تكون سوى أوهام بشأن معاناة ضحايا الأعمال الإرهابية.

١٢- **السيدة غارداشوفا** (أذربيجان) قالت إن تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون جزء أساسي من استراتيجية أذربيجان الوطنية للتنمية. وحكومتها تولي أهمية لتعزيز المفوضية السامية لحقوق الإنسان وجهودها للاشتراك مباشرة مع الدول الأعضاء بشأن قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق تقديم التعاون التقني والخدمات الاستشارية.

١٣- وأضافت أن تقرير المفوض السامي (A/60/36) يقترح طرقاً مفيدة تتسم بالكفاءة لتحسين الآليات القائمة لحقوق الإنسان. وحكومتها تؤيد إصلاح هيئات معاهدات حقوق الإنسان القائمة. وهناك نطاق كاف لتحسين طرائق العمل وخاصة ما يتعلق منها بالنظر في تقارير البلدان. ويمكن أن تكون المبادئ التوجيهية المقترحة والمواءمة لتقديم التقارير مفيدة للدول الأعضاء بأن تقلص عبء إعداد تقارير البلدان وتنشئ آليات قُطرية ذات كفاءة من أجل إعداد تقارير شاملة وفي الوقت المناسب.

١٤- وأضافت أن حكومتها تؤيد إنشاء مجلس لحقوق الإنسان وتثق أنه لن يكون قادراً على كشف حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان فحسب بل إنه أيضاً يتصدى لها بشكل فعال وسريع. وإنشاء آليات فعالة لمراقبة تنفيذ قرارات الهيئة الجديدة يحتل أهمية طاغية.

١٥- وأذربيجان منذ استعادة استقلالها انضمت إلى معظم الصكوك الرئيسية الدولية لحقوق الإنسان وتعتبر أن من أولوياتها أن تنفذ التزاماتها بموجب تلك الوثائق والوثائق النابعة من الميثاق، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا. ويجرى حالياً إصلاح النظم القضائية والعقابية. وقد اتخذت تدابير لتعيين موظفين جدد للمحاكم ومكاتب الإدعاء العام، وألغيت الرقابة على المراسلات بين السجناء ومحاميهم. وعدل قانون الانتخاب الجديد مرة أخرى في عام ٢٠٠٥ وفقاً لتوصيات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا. ويجري حالياً تعديل دوري لقانون العقوبات بحيث يعكس التزامات أذربيجان الدولية. وفضلاً عن هذا فإن التعديلات على الدستور تعطي للمواطنين الحق في الاستئناف أمام المحاكم الدستورية.

١٦- ولئن كانت حماية حقوق الإنسان للأقليات تُسهم في استقرار الدول التي يعيشون فيها فإن حقوقهم ينبغي ألا تفسر على أنها تتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي وبوجه خاص مبادئ السلامة الإقليمية والمساواة في السيادة والاستقلال السياسي حسبما ورد في إعلان حقوق المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية.

١٧- واستطردت قائلة إن على الأمم المتحدة أن تضطلع بدور ريادي في الجهود الرامية إلى حماية المشردين داخلياً. وإذ تسلم أذربيجان بأن الدول تتحمل المسؤولة الأولية عن حمايتهم فإن بها أكبر عدد من المشردين في العالم، وهى لا تدخر وسعاً في سبيل ضمان حقوقهم الأساسية بأن وضعت برامج مختلفة إنسانية وإنمائية لهم. وعلى المجتمع الدولي أن يراعى التحديات التي تواجها الدول بالنسبة للمشردين وقدرة الحكومات على استقبالهم.

١٨- وقالت أخيراً إنها تشدد على أهمية التنسيق الفعال بين المنظمات الدولية على الصعيد القطري تجنباً لازدواج الأنشطة والاستخدام غير الفعال للموارد المتاحة.

١٩- **السيدة لاوهافان** (تايلاند) قالت إن النجاح في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع يجب أن تقاس بكيفية تأثير القواعد الدولية لحقوق الإنسان على حياة كل فرد. ولذا فوفدها يرحب بخطة العمل المقدمة من المفوض السامي لحقوق الإنسان (A/59/2005/Add.3) وكذلك بتقريره (A/60/36).

٢٠- ومع هذا فالدول تتحمل المسؤولية الأولى عن ضمان تمتع جميع الأشخاص الخاضعين لولايتها بحقوق الإنسان الكاملة وبطريقة متساوية بمساعدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان من خلال الاشتراك القطري الفعال. ويلاحظ وفدها مع الارتياح أن المفوضية تضع حالياً إرشادات سياسة لإشراك الأقطار في تيسير اتباع نهج كلي ومستدام إزاء عملها.

٢١- وأضافت أن من المهم للمفوضية أن تقدم المساعدة التقنية للدول بناء على طلبها لتعزيز قدرتها وضمان تزويد نشطاء حقوق الإنسان الوطنيين كرجال القضاء ومسؤولي إنفاذ القوانين بالمهارات الضرورية والمعارف. ويجب أن تجمع المساعدة التقنية بطريقة تراعي الاحتياجات الخاصة والثقافات والتقاليد والقيم لكل دولة على حدة.

٢٢- وذكرت أن وفدها يوافق على اقتراح المفوض السامي إنشاء قدرات دائمة للاستجابة السريعة وتقصي الحقائق والتحقيقات. فالجهود الجيدة التنسيق بين مجلس حقوق الإنسان وكل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بما في ذلك المفوضية والأفرقة القطرية للأمم المتحدة ضرورية كلها للاكتشاف المبكر لانتهاكات حقوق الإنسان.

٢٣- وأوضحت أن وفدها يرحب بمضاعفة موارد الميزانية العادية للمفوضية على مدى السنوات الخمس المقبلة. ويجب أن يقترن ذلك بتعزيز قدرات المفوضية، بما في ذلك الإدارة والتعيين المتوازن جغرافياً. وتجميع الموظفين ذوي الخلفيات المتنوعة والخبرات المتنوعة أمر مطلوب بشدة.

٢٤- وقالت أخيراً إنها تلاحظ مع الارتياح إنشاء وحدة في المفوضية لإسداء المشورة للدول بشأن نهج قائم على الحقوق بغية بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وإعمال الحق في التنمية. ولا يمكن تحقيق التنمية المستدامة إلا إذا كانت قائمة على حقوق الإنسان. وبالمثل فإن حقوق الإنسان لا يمكن أن تُكفل إن لم تكن التنمية والأمن مكفولان. ويمكن بل وينبغي تحقيق المزيد من أجل استكشاف الصلات بين التنمية والأمن وحقوق الإنسان.

٢٥- **السيد حياصات** (الأردن) قال إن وفده يرحب بإنشاء مجلس لحقوق الإنسان يعزز جدول أعمال المنظمة بالنسبة لحقوق الإنسان. وعلى الدول الأعضاء أن تستفيد الفائدة الكاملة من الزخم المكتسب لضمان منح المجلس ولاية فعالة.

٢٦- فبينما تدين حكومته جميع أشكال الإرهاب يجب أن تكون أي تدابير لمكافحة الإرهاب متفقة مع حقوق الإنسان الدولية ومع قانون اللاجئين والقانون الإنساني. ولذا يرحب وفده بإنشاء ولاية للمقرر الخاص المعني بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها أثناء مكافحة الإرهاب ويرحب بتقريره الأولي (A/60/370). وبالإضافة إلى هذا فإن من الأمور الحاسمة أيضا التصدي للأسباب الكامنة وراء هذه المحنة وإذكاء الوعي العام لمنعها.

٢٧- وأضاف أنه يرحب بالتقدم المحرز في اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة بشأن حماية حقوق وكرامة الأشخاص المعاقين وتعزيزها على النحو المبين في تقرير اللجنة (A/60/266).

٢٨- وأضاف أن وفده يشيد أيضاً بعمل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧. فتقريره الممتاز (A/60/271) يثبت أن الشعب

الفلسطيني يتضرر بشكل متزايد من الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولذا فحكومته تطالب الحكومة الإسرائيلية بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك ما جاء في فتوى محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن العواقب القانونية لإنشاء الجدار. وإذا كان وفده يرحب بالانسحاب الإسرائيلي من غزة فإن إسرائيل تظل خاضعة لاتفاقية جنيف الرابعة وهي المسؤولة عن تأمين حماية ورعاية الفلسطينيين. وينبغي أن يكون الانسحاب جزءاً من خريطة الطريق وأن يساعد الأطراف المعنية على التوصل إلى سلام عادل ودائم وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٩- **السيدة دافتيان** (أرمينيا) قالت إن قرار إنشاء مجلس حقوق الإنسان علامة بارزة يُرجى أن تساعد في إبراز حقوق الإنسان في أعمال الأمم المتحدة. فوفدها يؤيد تعزيز مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ويرجو أن تستطيع المفوضية تحسين استجابتها للتحديات القائمة. فلما كانت المسؤولية الأولى عن حقوق الإنسان تقع على عاتق الحكومات فإن وفدها يولي أهمية خاصة لتعزيز قدرات الدول على الوفاء بالتزاماتها بصدد حقوق الإنسان.

٣٠- والوفد يرحب باعتراف مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بمسؤولية المجتمع الدولي عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، ويعيد تأكيد دعمه للمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية. ويرجو كذلك أن يمكن إعداد آلية فعالة للإنذار المبكر لمنع تكرار تلك المآسي.

٣١- وأضافت أن وفدها يشدد على أهمية حقوق الإنسان والأسس الديمقراطية في المجتمعات التي تمزقها الصراعات ويطالب بأن يقدم المجتمع الدولي المساعدة إلى الأطراف في الصراعات التي شرعت في السير في الطريق إلى الديمقراطية.

٣٢- واستطردت قائلة إن حكومة أرمينيا تواصل العمل في بناء مجتمع ديمقراطي وتعزيز احترام حقوق الإنسان. وهي ملتزمة تماماً بصفتها عضواً في مجلس أوروبا وظلت تعمل بشكل وثيق مع فريق المراقبة المسؤول عن المتابعة. وقد نفذت أرمينيا تشريعات هامة وإصلاحات قضائية هامة وهي على وشك إجراء استفتاء على التعديلات الدستورية. ومن شأن التعديلات المقترحة أن تجعل الدستور متماشياً مع المعايير الأوروبية عن طريق تعزيز استقلال القضاء والترويج للديمقراطية المحلية وحرية وسائل الإعلام. وكان مجلس أوروبا قد راقب الانتخابات المحلية الأخيرة ورأى أنها مرضية.

٣٣- **السيدة رشيد** (المراقبة عن فلسطين) قالت إن إسرائيل تواصل انتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني بقتل وجرح المدنيين بمن فيهم النساء والأطفال، وبتدمير الديار والممتلكات. وأضافت أن استمرار القيود على الحركة أدى إلى زيادة تردي الأحوال الاقتصادية والاجتماعية السيئة بالفعل للشعب الفلسطيني مما اثر على فرص الحصول على الوظائف والوصول إلى المدارس والحصول على الرعاية الصحية والتعليم والمياه.

٣٤- وذكرت أن هناك أكثر من ٨٠٠٠ فلسطيني محتجزين في السجون الإسرائيلية أو في مراكز الاعتقال حيث يعيشون عيشة ضنكاً ويخضعون لانتهاكات بدنية بل وللتعذيب. فالخروج إلى العالم الخارجي، بما في ذلك للأسر والتمثيل القانوني مقيدان بشدة.

٣٥- ومضت تقول إن الاحتلال الإسرائيلي يقوم من تلقاء نفسه بانتهاكات جسيمة لحقوق الشعب الفلسطيني، بما في ذلك انتهاك حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية. والمدنيون الفلسطينيون، يُعتبرون بموجب القانون

الدولي أشخاصاً محميين وإسرائيل بوصفها الدولة المحتلة ملزمة بأن تكفل لهم السلامة والرعاية.

٣٦- ثم إن التدمير الواسع النطاق لمئات البيوت والممتلكات مستمر خلال الفترة قيد الاستعراض بما في ذلك القدس الشرقية. ووفقاً لتقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية (A/60/271، الفقرة ٢٩) فإن الغرض من التدمير هو زيادة أعداد السكان اليهود وتقويض مطالبات الفلسطينيين بالقدس الشرقية باعتبارها عاصمة للدولة الفلسطينية المستقلة.

٣٧- ومضت تقول إن إنشاء الجدار وحملة المستوطنات كانت لهما كذلك آثار مأسوية على حقوق الإنسان فالمستوطنون الإسرائيليون يواصلون تعذيب الفلسطينيين وتدمير أراضيهم مع الإفلات التام من العقاب بل إنهم يضربون الأطفال الفلسطينيين المرعوبين وهم في طريقهم إلى المدارس. وفلسطين تطالب إسرائيل بوقف بنائها للجدار وهدم الأجزاء القائمة منه وفقاً لفتوى محكمة العدل الدولية.

٣٨- ومع أن فك المستوطنات الإسرائيلية في غزة كان خطوة مهمة فإن فك الاشتباك الإسرائيلي فشل في الاعتراف بأي من الشواغل الفلسطينية وترك الكثير من القضايا الحرجة بلا حل. وتظل إسرائيل دولة قائمة بالاحتلال في غزة وهي على هذا النحو ملزمة بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة. وقد آن الأوان لعكس اتجاه المعاناة البشرية الناجمة عن سنوات طويلة من الاحتلال وعن استمرار الاعتداءات الإسرائيلية كما آن الأوان لمنح الشعب الفلسطيني حقوقه في العيش في حرية وكرامة وسلام.

٣٩- **السيد ساوثكوت** (أستراليا) قال إن من شأن مجلس حقوق الإنسان الجديد أن يتعامل مع التحديات الأكثر إلحاحاً الخاصة بحقوق الإنسان وهي بالتحديد مساءلة الحكومات التي لا تحترم حقوق الإنسان لشعبها.

٤٠- وقال إن حكومته ترحب بالتوقيع على الاتفاق التاريخي لإنهاء الأعمال العدوانية بين حكومة إندونيسيا وحركة تحرير آتشيه وتشجع الحكومة الإندونيسية على ضمان حرية العبادة التي يسمح بها القانون الإندونيسي وعلى أن تلاحق الذين يرتكبون العنف ضد المؤمنين. كما أن ما يشجع حكومته هو الاتفاق مع تيمور لشتي على إنشاء لجنة تقصي حقائق وصداقة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان السابقة.

٤١- وقال إن من دواعي سرور حكومته أن الصين بدا أن وعيها يزداد بضرورة تحسين ممارسات حقوق الإنسان بها وتحث على أن تدفع عملية الإصلاح بما في ذلك ما يتعلق بعقوبة الإعدام وإصلاح نظام إعادة التعليم عن طريق العمل. كما أن الصين ينبغي أن تشجع على التصديق على الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية في أقرب وقت ممكن.

٤٢- وأستراليا ترحب بانسحاب إسرائيل من غزة وعلى السلطة الفلسطينية بعد ذلك أن تنبذ العنف وتسيطر على الأنشطة الإرهابية. وأستراليا تشجع الجانبين على مواصلة جهودهما وصولاً إلى حل لدولتين يشمل دولة مستقلة ديمقراطية وقابلة للحياة هي دولة فلسطين التي تحترم أمن إسرائيل وحقها في الوجود.

٤٣- وقد أثبت العراقيون من جديد شجاعتهم الهائلة وعزمهم على السيطرة على مستقبل بلادهم بالتحول إلى استفتاء دستوري بأعداد كبيرة وبالتصويت ضد التخويف من أقلية صغيرة ولكن عنيفة. ولقد تأثرت أستراليا بإنجازاتهم ولكنها تدين أيضاً استمرار الاعتداءات الإرهابية.

٤٤- وقال إن أستراليا مسرورة لأن أفغانستان تحرز تقدماً في سبيل أن تصبح دولة ديمقراطية نشطة ولأن ملك نيبال طالب بإجراء انتخابات عامة تعقد بحلول عام ٢٠٠٧. أما في السودان فثمة بعض التطورات المشجعة ولكن حكومة

الوحدة الوطنية يجب أن تكبح جماح الميليشيات المؤيدة للحكومة وأن تلاحق المسؤولين عن الجرائم ضد الإنسانية.

٤٥- ولقد تأثرت أستراليا كثيراً بالحالة في ميانمار التي فشلت حكومتها في ضمان الوفاء بالمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، وفقاً لالتزاماتها الدولية. وأستراليا تحث الحكومة بشدة على الالتزام بانتقال ديمقراطي سلمي وشامل وبمصالحة وطنية.

٤٦- وأستراليا تحث جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على إعادة النظر في قرارها إنهاء العمليات الإنسانية داخل البلد وهي العمليات التي تقوم بها المنظمات المتعددة الأطراف وذلك بحلول نهاية عام ٢٠٠٥. وتشعر أستراليا بالقلق بوجه خاص إزاء الاحتجاز التعسفي وإعدام الأسرى السياسيين والقيود الصارمة المفروضة على حركة الشعب وعلى الحرية الدينية. فعلى جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن تسهل دخول المقرر الخاص البلد.

٤٧- وتعتبر أستراليا أن انتخاب بلدان مثل زيمبابوي في لجنة حقوق الإنسان يقلل من مصداقيتها. وتواصل أستراليا إدانة استخدام زيمبابوي المنهجي لما ترعاه الدولة من عنف وتخويف وتحرش وتشريعات غير ديمقراطية واستخدام الطعام أداة سياسية.

٤٨- وفيما يتعلق بجمهورية إيران الإسلامية فإن أستراليا تظل قلقة إزاء القمع الجاري لحرية التعبير وإزاء التمييز ضد المرأة وفئات الأقليات وللعيوب الموجودة في إجراءات إقامة العدل. وهي تعرب عن انزعاجها بوجه خاص إزاء إعدام القصر بما في ذلك إعدامهم بسبب "الجرائم الأخلاقية". أما تعليق الرئيس الإيراني بأن إسرائيل ينبغي أن تمسح من الخريطة فهو قول غير مقبول تماماً ويتعارض مع الميثاق.

٤٩- **السيد مافرويانيس** (قبرص) قال إن حكومته تؤيد قرار تعزيز وتوسيع نطاق ولاية المفوضية السامية لحقوق الإنسان وإنشاء مجلس لحقوق الإنسان ذي وجهة عملية.

٥٠- وقال إنه منذ غزو تركيا لقبرص في عام ١٩٧٤ حُرم نحو ثلث سكان الجزيرة حرماناً غير قانوني وقسري من حقوقهم في الممتلكات وأُجبروا على التشرد من بيوتهم الموروثة. وقد تأكدت التزامات تركيا بوضوح بسلسلة من قرارات محكمة حقوق الإنسان الأوروبية. ثم إن مبادئ إعادة المساكن والممتلكات للاجئين والمشردين، التي اعتمدت أخيراً من اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان أوضحت بجلاء الإطار الذي تُحل فيه قضايا التشرد مثل ما حدث في قبرص.

٥١- ومضى يقول إن استمرار احتلال الجزء الشمالي من قبرص لا يؤثر على الذين طُردوا قسراً من بيوتهم فحسب بل وعلى الذين بقوا فيها. وتركيا تواصل انتهاك حقوق من قبيل حرية الفكر والتعبير والدين والحق في التعليم والحق في التمتع السلمي بممتلكات الإنسان والحق في احترام حياته الخاصة. كما أن قبرص تشعر بالقلق العميق أيضاً إزاء عدم رغبة السلطات التركية في التحقيق في مصير المفقودين القبارصة الأتراك.

٥٢- وأي حل قطعي لاستمرار انتهاكات حقوق الإنسان في قبرص يتعين أن يشمل إنهاء التقسيم الاصطناعي للجزيرة، ذلك الذي فُرض على أساس إثني وبالتعارض الكامل مع الخصائص التقليدية المتعددة الإثنيات بالجزيرة ومع إرادة الشعب القبرصي.

٥٣- **السيد سيف** (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إن على الرغم من التطورات الإيجابية في العراق وأفغانستان وإندونيسيا وفي الضفة الغربية وغزة فإن الكفاح من أجل الحرية في أماكن أخرى يظل يصطدم بعقبات.

٥٤- والحكومة الإيرانية تواصل حرمان شعبها من الحرية بتطبيقها الإعدامات بإجراءات موجزة والاختفاءات والتعذيب وتقييد حرية الكلام والتجمع والدين. فسجن الناشط أكبر غانجي لمجرد دعوته إلى إقامة حكومة نيابية ومسؤولة إنما هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان ولقد فشلت الانتخابات الرئاسية في عام ٢٠٠٥ التي قرر فيها مجلس الوصاية غير المنتخب من يترشح، في الوفاء بالمعايير الدولية. ويظل النساء والأقليات بمن فيهم غير المسلمين كالبهائيين يواجهون تمييزاً قاسياً. والولايات المتحدة، على هذا الأساس تحث اللجنة على إصدار قرار قوي بشأن هذه الحالة المؤسفة.

٥٥- والنظام في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية يظل واحداً من أكثر النظم قمعاً في العالم إذ يُنكر على مواطنيه أكثر الحريات الأساسية المتعلقة بالدين والضمير والكلام والاجتماع وتكوين الجمعيات. والسجناء يعذبون ويُجوعون وفي نهاية المطاف يُعدمون. فمن المستحيل تغيير الحكومة عن طريق الانتخابات. ومرة أخرى فإن الولايات المتحدة تحث اللجنة على إصدار قرار يتصدى لحالة حقوق الإنسان في ذلك البلد.

٥٦- أما مسألة حقوق الإنسان في تركمانستان فتظل سيئة للغاية. فحرية التجمع والكلام والصحافة غير موجودة على الإطلاق والمعارضة السياسية محظورة بصرامة. والرئيس يحكم بمقتضى مرسوم وليس لأي هيئة حكومية أخرى سلطة فعلية. والولايات المتحدة تسعى إلى تأييد أعضاء اللجنة من أجل مشروع قرارها للتصدي لذلك الوضع.

٥٧- وفيما يتعلق بأوزبكستان القريبة يتعين أن يجرى تحقيق دولي مستقل فيما يبلغ عنه من إطلاق الرصاص في أنديجان ولابد من محاكمة المتهم محاكمة علنية وعادلة. وهو يحث اللجنة على اعتماد مشروع قرار يعرب عن القلق إزاء أنديجان. كما أن الولايات المتحدة يساورها قلق عميق إزاء التحرش بالصحفيين والفئات غير الحكومية وتطالب الحكومة بوقف قمعها. وهي تحث طشقند على تشجيع الحريات لجميع الفئات الدينية.

٥٨- وقد أصبحت الزمرة في رانغون واحداً من أكبر منتهكي حقوق الإنسان في العالم. فهناك أكثر من ألف سجين سياسي وديني محتجزون ويظل هونغ سان سوكي معزولاً عن بقية العالم. وما لم يتم التصدي للقمع يمكن أن تكون له آثار على الاستقرار الإقليمي. وبوسع اللجنة أن تساعد بالإعراب عن قلقها وقلق المجتمع الدولي بأن تعتمد مشروع قرار قوي يتصدى لتلك الحالة.

٥٩- وفيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية فإن اللجنة ينبغي أن تؤيد الجهود الرامية إلى إيجاد حكم صالح بالفعل، وإلى احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون بما في ذلك إجراء الاستفتاء الدستوري والانتخابات العامة المقبلة.

٦٠- وتعرب الولايات المتحدة عن انزعاجها لاستمرار العنف في دارفور وجنوب السودان، والاحتياجات الإنسانية الملحة لأكثر من مليونين من البشر شُردوا نتيجة الإبادة الجماعية واستمرار الصراع. وتتحمل قوات الأمن الحكومية المسؤولية عن أعمال القتل خارج نطاق القانون وحالات الاختفاء والاعتقال القسري والتعذيب والاغتصاب وكلها جرائم ترتكب غالباً مع إفلات مرتكبيها من العقاب. والولايات المتحدة تحث حكومة الوحدة الوطنية على أن تدعم اتفاق السلام الشامل وتحسن سجلها في حقوق الإنسان في كل أنحاء البلد بأن تحدد المسؤولية عن الأعمال الفظيعة وخاصة ما يرتكب منها ضد النساء في المخيمات المقامة للمشردين داخلياً. وتحث الولايات المتحدة جميع الأطراف على إنهاء العنف في دارفور والتوصل إلى تسوية سياسية تمكن المشردين داخلياً واللاجئين من العودة بأمان.

٦١- وأضاف أن رئيس بيلاروس قد أقام ديكتاتورية في قلب أوروبا. فالحكومة تحرم مواطنيها من حقوق الإنسان وهناك تدابير قانونية جديدة احتكرت المعلومات وعرقلت المعارضة السياسية والتحول الديمقراطي. ولا يفي الاستفتاء الذي جرى في عام ٢٠٠٤ الذي سمح للرئيس بفترة رئاسية ثالثة بالمعايير الدولية. وقد طالبت الولايات المتحدة بيلاروس بعكس مسارها الراهن.

٦٢- ولقد فشلت كوبا في اتخاذ خطوات تضمن حقوق الإنسان لشعبها. وبدلاً من ذلك أصرت على فرض دولة شمولية تحرم الشعب الكوبي من الحق في التعبير عن رفضه وعن الحديث عن أي نوع من الإصلاح السياسي أو الاقتصادي الممكن.

٦٣- ورغم بعض التحسنات فإن سجل الصين في حقوق الإنسان يظل ضعيفاً. فالحكومة تواصل التحرش بالمواطنين بسبب عقائدهم الدينية ولا تتسامح مع الراغبين في الإعراب عن آراء سياسية واجتماعية مختلفة مستقلة. وتدفق المعلومات محدود للغاية. وأصبح استخدام التدابير لمكافحة الإرهاب في قمع الأقليات كالمسلمين مثلاً من الويغور مصدراً لقلق عميق. والولايات المتحدة تسعى إلى الاشتراك مع الصين في تحسين سجلها.

٦٤- وسجل حقوق الإنسان للجمهورية العربية السورية قد ساء بسبب تزايد أعداد الاعتقالات القسرية والاحتجازات. وقد اعتقل بعض الإصلاحيين "ربيع دمشق" في عام ٢٠٠١ وظلوا في الاحتجاز وظلت قوات الأمن تعذبهم وتعتقلهم قسرياً وتحتجز المنشقين.

٦٥- وتواصل زيمبابوي انتهاك أهم حقوق المواطنين الأساسية، وكان آخرها اقتلاع جذور مئات الآلاف من أفقر الناس في البلد وتجريف بيوتهم. وتظل زيمبابوي تقوض أي إصلاح ديمقراطي بقمعها الشديد للأحزاب المعارضة استعداداً لانتخابات مقبلة.

٦٦- وقال إنه لا يكفي أن ندين انتهاكات حقوق الإنسان. فيلزم أن تدعم الدول أيضاً الديمقراطيات الفتية بالاستفادة إلى أقصى حد ممكن من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبالإسهام الكبير في صندوق الأمم المتحدة الجديد للديمقراطية. وقد بينت التطورات غير العادية في جورجيا وأوكرانيا وقيرغيزستان أنه على الرغم من تهديد الحريات في بعض أنحاء العالم فإنها استقرت في مناطق أخرى.

٦٧- السيد ريكوايو غوال (كوبا) قال إن الذين يواصلون مهاجمة سجل حقوق الإنسان في كوبا وفي بلدان أخرى من الجنوب لم يعتمدوا نهجاً عالمياً غير انتقائي وأن ادعاءاتهم تستند أساساً إلى مصالح جغرافية سياسية آنية في أكثر الأحوال. وحكومته تؤكد الأهمية الكبيرة لاحترام السيادة الوطنية وتقرير المصير كما تحترم التنوع الثقافي والديني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي. والأمثلة الموثقة كثيرة لازدواج المعايير والنفاق التي يبديها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة بشأن حقوق الإنسان والتي لن تؤدي إلى تعاون حقيقي.

٦٨- ففي الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال ينتشر البغاء على نطاق واسع والعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب في زيادة مستمرة. والاتحاد الأوروبي يستخدم المرتزقة سعياً لتقويض حق كوبا في تقرير المصير على أنهم من المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي غضون ذلك حال الاتحاد الأوروبي على مدى عامين متتالين دون اعتماد مشروع قرار يطالب بإجراء تحقيق في حالات الفضائح المتعلقة بالتعذيب والانتهاكات في قاعدة غوانتنامو البحرية غير الشرعية التي ترتكبها الولايات المتحدة.

٦٩- والبيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة مثال آخر للحقد والاستغلال السياسي الذي يصبح به المنتهك الرئيسي لحقوق الإنسان وهو البلد الذي لم يعترف بالحق في التنمية أو الصحة ويقدم نفسه على أنه بطل من أبطال حقوق الإنسان. ولقد كانت الولايات المتحدة هي التي أيدت دكتاتورية باتيستا الدموية وتآمرت مع ديكتاتوريين آخرين في أمريكا اللاتينية في التغطية على اختفاء آلاف المدافعين عن حقوق الإنسان ودافعت عن نظام الفصل العنصري المسلح في جنوب أفريقيا وعن المذابح لملايين من الفييت ناميين واستخدمت تدابير قمعية وانفرادية تتعارض مع القانون الدولي وتدخلت في عمليات ديمقراطية للحكومات التي تكرهها.

٧٠- والولايات المتحدة مثال للاستغلال السياسي والتمييز العنصري؛ فسجونها مكتظة بشكل غير متناسب بالأمريكيين الأفارقة والنزلاء من أمريكا اللاتينية؛ وهي لا تعتبر التعذيب جريمة اتحادية وتطبق عقوبة الإعدام بمستويات قياسية ولا تستثنى من ذلك القصر أو المرضى النفسانيين؛ والحياة السياسية فيها ملطخة بالتزوير في الانتخابات وبالفساد. وبينما تدعي الولايات المتحدة أنها مثال سيادة القانون وأنها أعلنت الحرب على الإرهاب فإنها مع ذلك تؤوى إرهابيين معروفين مثل لويس بوسادا كارلس وأورلاندو بوش وتمول التغطية على الفضائح الرئاسية لهؤلاء الإرهابيين وتحول بينهم وبين المثول أمام القضاء.

٧١- وقال إن الحرية والديمقراطية ليستا حكراً على بلدان الشمال، التي لم يؤذن لها بالحكم وتحديد التنظيمات السياسية والاجتماعية في دول أخرى ذات سيادة بالقدر نفسه. والتلاعب بالتعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان هو عقبة كأداء أمام إعمال جميع حقوق الإنسان لشعب كوبا وهو الذي يحول المناقشة الدولية بشأن حقوق الإنسان إلى أداة للهيمنة.

٧٢- ويجب أن يضع إصلاح لجنة حقوق الإنسان نهاية لهذا السلوك. فالأزمة في اللجنة قد نشأت بسبب التلاعب السياسي والانتقائية والتسييس والمعايير المزدوجة والابتزاز والنفاق مما تمارسه فئة من البلدان المتقدمة ليس لها هدف إلا فرض مصالحها السياسية على الآخرين. ويبدو من المرجح جداً أن يرث مجلس حقوق الإنسان في المستقبل المشاكل نفسها. ولتغيير الأوضاع في العالم لابد من تغيير الظلم القائم والتفاوت وأحادية القطب في النظام الدولي.

٧٣- **السيد ماتسيس** (اليونان) قال إنه طالما يظل جزء كبير من قبرص تحت السيطرة الفعلية للقوات المسلحة التركية فلن يمكن تنفيذ قرارات الأمم المتحدة أو أحكام محكمة حقوق الإنسان الأوروبية بشأن قبرص. فالغزو العسكري والاحتلال لقبرص من جانب تركيا أفضى إلى انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان. ففي عام ٢٠٠١ حملت محكمة حقوق الإنسان الأوروبية تركيا مسؤولية العديد من الانتهاكات للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالقبارصة اليونانيين المحصورين في الجزء الشمالي من قبرص. فلابد من أن تصحح تركيا ذلك الوضع.

٧٤- وأضاف أن قوات الاحتلال شردت قرابة ثلث سكان الجزيرة من ديارهم وحرمتهم من حق العودة. ثم إنه رغبة في بذل جهد متواصل لتغيير التوازن الديمغرافي للجزيرة نُقل قرابة ١٢٠ ألف مستوطن من تركيا بطريقة غير مشروعة إلى الجزء المحتل من الجزيرة منذ عام ١٩٧٤. ونُفذت كذلك إجراءات منهجية ضد التراث الثقافي للجزيرة، شملت تدمير أكثر من ٥٠٠ كنيسة أرثوذكسية يونانية. ورغم الجهود التي تبذلها حكومة قبرص والتطورات الإيجابية الأخيرة فإن مصير كثير من المفقودين يظل بلا حل. ووفده يرجو أن تشترك حكومة تركيا بشكل بناء في حل تلك المشكلة.

٧٥- وأضاف أن وفده أحاط علماً بأن تركيا تجري إصلاحات شاملة لجعل تشريعات حقوق الإنسان لديها متماشية مع القواعد الدولية. وهو يرجو أن تنجح تلك الإصلاحات وتؤدي إلى تحسين في حالة حقوق الإنسان في قبرص. وانضمام قبرص إلى الاتحاد الأوروبي أوجد بيئة مواتية للتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة. فالمصالحة المستدامة وتوحيد الشمل في قبرص ينبغي أن يستند لا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة فحسب ولا إلى الجهود التي يبذلها الأمين العام فحسب بل وإلى قواعد مجتمع الاتحاد الأوروبي ومبادئ الاتحاد الأوروبي. وهو يلاحظ في هذا الصدد أن إطار التفاوض لانضمام تركيا إلى الاتحاد الأوروبي يستند فيما يستند إلى امتثال تركيا لقواعد القانون واحترام حقوق الإنسان.

٧٦- **السيد كرويجيفيتش** (صربيا والجبل الأسود) قال إن صربيا والجبل الأسود بذلت جهوداً مضنية من أجل تحسين حقوق الإنسان وهو يأسف أسفاً عميقاً لأن الأمم المتحدة كانت الطرف الذي يستحق اللوم لانعدام حقوق الإنسان الأساسية في إقليم كوسوفو وميتوهيا. فبعد مضي ٦ سنوات على بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو تحملت فيها مسؤولية الإقليم تحول أفراد الأقلية الصربية ومجتمعات روما ضحايا العنف بين الإثنيات الذي كثيرا ما يمر ولا يبلغ عنه ولا يعاقب عليه. فقد ظل الأمن وحرية الحركة في الإقليم محفوفين بالخطر مما يعرقل ممارسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما أن حقوق الملكية لا تُحترم وهناك احتلال واسع النطاق للأراضي وإقامة المنشآت غير القانونية مع الإفلات من العقاب في نهاية المطاف. وصرب كوسوفو والأقليات الأخرى يكافحون من أجل الحفاظ على لغاتهم وثقافاتهم وتراثهم الديني.

٧٧- ولا يمكن أن يحل السلام أو الأمن أو التنمية دون حقوق الإنسان وبغير ضمان حقوق الإنسان لكل السكان في كوسوفو وميتوهيا لن يكون من الممكن تحقيق الاستقرار وتعدد الإثنيات والرخاء في الإقليم. والبعثة والمؤسسات المؤقتة للحكم الذاتي تتحمل بوضوح المسؤولية في ذلك السياق.

٧٨- **السيدة باشان** (الهند) قالت إن الصلة المباشرة بين التنمية والتمتع بحقوق الإنسان صلة لا يمكن إنكارها، لا هي ولا العلاقة بين الحرية وحقوق الإنسان. وباعتبار الهند من الموقعين على كل صكوك حقوق الإنسان الرئيسية فإنها دأبت على تعزيز الحقوق المدنية والسياسية وكذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٧٩- فبغير وجود بيئة دولية اقتصادية ومالية مواتية وبغير الوفاء بالالتزامات بحقوق الإنسان في كل مكان يبقى التقيد العالمي بمعايير حقوق الإنسان ضرباً من الخيال. فينبغي أن يكون تعزيز وبناء القدرات الوطنية في صلب الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان.

٨٠- ومن المستصوب لتأمين وتحسين حقوق الإنسان أن يتبع نهج يقوم على الحوار والتشاور. والهند لا تؤيد التدخل للمراقبة وتوجيه أصابع الاتهام عند التعامل مع حالات معينة لحقوق الإنسان في بلدان مختلفة. وفضلاً عن هذا يجب التمييز دائماً بين بلد ديمقراطي يستجيب وبلد قمعي في الأصل لا يستطيع أو لا يرغب في التحسين. وسيادة القانون والديمقراطية أمران أساسيان لتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان قيم يعزز بعضها بعضاً لتوفير الأساس لعموم مفهوم كلي لحقوق الإنسان.

٨١- وطريقة الحياة الديمقراطية عقيدة مغروسة في قلب مليار هندي يعيشون في دولة ديمقراطية تعددية وعلمانية بها قضاء مستقل وعادل ومجتمع مدني نشط ووسائل إعلام حرة ومؤسسات مستقلة لحقوق الإنسان. وهذه العناصر تساعد

في ضمان حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وإقرار البرلمان مؤخراً لبرنامج لضمان العمالة الريفية يأتي خطوة في سبيل عدالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وسن قانون مؤخراً بشأن حرية المعلومات يرمي إلى تعزيز الانفتاح والشفافية والمساءلة في جميع الإدارات الحكومية.

٨٢- وأضافت أنه ينبغي أن تركز مقترحات زيادة إشراك المفوضية السامية لحقوق الإنسان في البلد على بناء القدرات الوطنية عن طريق توفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية. وينبغي أن لا تعطي المفوضية انطباعاً بالتدخل في شؤون البلد المعني وينبغي أن تكون للإجراءات الخاصة ولايات محدودة وأن تتجنب التداخل. كما أن وفدها يرحب باتخاذ إجراء مبكر بشأن إصلاح هيئة المعاهدات الذي تستهله المفوضية.

٨٣- واستطردت قائلة إن الإرهاب قد ظهر كواحد من التهديدات الرئيسية للديمقراطية وحقوق الإنسان، بما فيها الحق في الحياة. وفكرة أن حقوق الإنسان لا يمكن أن تُنتهك إلا من قِبل الدول فكرة مضللة وخطيرة. فالدول مسؤولة عن أمن شعوبها ولكن عليها أيضاً ألا تغفل عن مسؤولياتها عن حماية حقوق الإنسان. والتحدي هو إيجاد التوازن الصحيح بين التصدي للإرهاب ومراعاة القانون الدولي ومعايير حقوق الإنسان.

٨٤- وفيما يتعلق بإنشاء مجلس لحقوق الإنسان فإن المجتمع الدولي ينبغي إلا يغض الطرف عن مبدأ العالمية. فينبغي للمجلس الجديد أن يكون غير تمييزي تجنباً للعيوب الموجودة في لجنة حقوق الإنسان، وينبغي أن تستكمل مهمة إنشائه خلال الدورة الحالية للجمعية العامة.

٨٥- **السيد أكرم** (باكستان) قال إن من الضروري لمصداقية آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أن تعمل بأسلوب غير تمييزي وموضوعي، دون انتقائية أو دوافع سياسية. والأمر ليس كذلك للآن. فقد ظهر من تقارير المقررين الخاصين نقص واضح في الحساسية إزاء التنوع الثقافي واحترام المعتقدات الدينية. فبعضها يمثل صحائف اتهام ضد البلدان التي تُزار؛ والبعض يتضمن ادعاءات غير مدعومة يدعيها معارضون سياسيون. فالنهج التعاوني والهادف إلى حل المشاكل هو أفضل طريقة للدفاع عن الضحايا.

٨٦- وأعرب عن تشجيعه للمقرر الخاص المعني بحماية حقوق الإنسان مع مواجهة الإرهاب لاعتماده استراتيجية شاملة طويلة الأجل للتصدي للأسباب الجذرية للإرهاب. وتشمل هذه الأسباب الفقر والحرمان من العدالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وخاصة الحق في تقرير المصير. وبالنسبة لمسألة المدافعين عن حقوق الإنسان فإنه يلزم وجود مدونة سلوك لتحديد دورهم الذي ينبغي ألا يوجه نحو جدول أعمال سياسي أو اجتماعي محدد.

٨٧- وأضاف أن مجلس حقوق الإنسان الجديد ينبغي أن يعمل من أجل تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان بأسلوب تعاوني، مع اعتماد نهج تفاعلي إزاء حالات الصراعات المسلحة والاحتلال الأجنبي. فوفده يؤيد اقتراح أن يمكن المجلس من إرسال بعثات لتقصي الحقائق للتحقيق في تلك الحالات.

٨٨- وهو يؤيد تعزيز المفوضة السامية لحقوق الإنسان لإتباع نهج مواضيعي قائم على الحقوق وقال إن خطة عملها ينبغي أن تحدد أهدافاً ملموسة وخطوات عملية للقضاء على الفقر والتمييز والعنف وخاصة في حالات الصراعات المسلحة. ويلزم أن تكون المفوضية السامية أكثر تفاعلاً في وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية، فهذا أمر محوري في النهج الجديد لحماية حقوق الإنسان. وينبغي أن تكون المفوضية مسؤولة أمام مجلس حقوق الإنسان عن المسائل الخاصة بالميزانية والمسائل المالية؛ فينبغي أن تحافظ

على التوزيع الجغرافي العادل؛ وينبغي التخلص التدريجي من استخدام التمويل الطوعي، لصالح تعزيز الميزانية العادية بتمويل إضافي.

٨٩- **السيد دايالو** (مالي) قال إنه في أعقاب مناشدة مالي من أجل التضامن في التغلب على الأزمة الغذائية الوشيكة، اعتمدت الحكومة استراتيجية وطنية للأمن الغذائي، وعينت مفوضاً وأنشأت لجاناً ورسمت خططاً وأنشأت مصرفاً وطنياً للحبوب. وتم توزيع آلاف الأطنان من الحبوب بالمجان على أشد المناطق تضرراً واتخذت تدابير أخرى لمساعدة الفئات الضعيفة.

٩٠- ولما كانت جميع هذه التدابير تيسرت بدعم شركاء مالي فإن الأهداف الإنمائية للألفية تتطلب شراكة عالمية من أجل التنمية وفق ما نص عليه في الهدف ٨. كذلك تحتاج الزراعة في مالي إلى حماية من الظروف المناخية غير المضمونة، وذلك بوجه خاص من خلال الميكنة وتحسين ممارسات الزراعة. ومن المشجع أن مالي بمساعدة شركائها تحاول اتخاذ الخطوات الضرورية بما في ذلك إعداد مشروع قانون بشأن الزراعة.

٩١- **السيد لورين** (كندا) رحب بفرصة النظر في حالة حماية حقوق الإنسان في العالم وتأكيد الصلات بين حقوق الإنسان والقضايا الإنسانية والتنمية والأمن. وأشار إلى أن هناك حالات كثيرة عجزت فيها دول أعضاء عن الوفاء بالتزاماتها. ففي تركمانستان وأوزبكستان يشيع الاعتقال القسري والاحتجاز والتعذيب؛ وفي جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية التي أغلقت أمام التحقيقات المستقلة أصبح عدم احترام حقوق الإنسان مسألة جائحة؛ وفي سوريا يظل المحتجزون يعانون من انتهاكات جسدية، منها التعذيب؛ وفي نيبال حدثت زيادة في انتهاكات حقوق الإنسان شملت التعذيب والاعتقال القسري والقتل بغير إجراءات قضائية وحالات الاختفاء؛ وفي جمهورية إيران الإسلامية ازداد قمع المنشقين السياسيين وتواصل الكثير من حالات الإعدام التي شملت إعدام الأطفال دون الضمانات المعترف بها دولياً، كما تواصل التعذيب والتمييز ضد المرأة والأقليات وتمارس حالات الإفلات من العقاب. وأشار إلى أن إيران لم تمتثل لقرارات الأمم المتحدة السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان لديها، وقال إن كندا ظلت على مدى ثلاث سنوات متعاقبة تصوغ مشروع قرار بشأن هذا الموضوع. وطالب بدعم المجتمع الدولي لدفع عجلة التغيير في ذلك البلد. وفي كمبوديا اتخذت خطوات مؤخراً للحد من المعارضة السياسية وحرية التعبير؛ وفي زيمبابوي انتشر إغفال حقوق الإنسان وتواصلت القيود على حرية الكلام والاجتماعات والصحافة؛ وفي بورما ظلت الحريات الأساسية تُنتهك وتُنهب ممتلكات الأقليات بيد الجيش الذي يستخدم العمالة القسرية بشكل منهجي.

٩٢- **السيدة ثيدار ميو** (ميانمار) تكلمت في نقطة نظام فقالت إن الاسم الرسمي لبلدها هو ميانمار.

٩٣- **السيد لورين** (كندا) قال إنه سيواصل تسميتها بورما طالما أن هذا الاسم لم يتغير بمعرفة حكومة منتخبة ديمقراطياً.

٩٤- **السيدة ثيدار ميو** (ميانمار) قالت إنها تأسف لاضطرارها إلى اللجوء إلى نقطة نظام لكي تطلب أن يكون الاسم المستخدم في الإشارة إلى بلدها هو الاسم المعترف به رسمياً من الأمم المتحدة.

٩٥- **السيد لورين** (كندا) قال إن باكستان، رغم الإصلاحات الجديدة مؤخراً تظل تنتهك حقوق الإنسان من خلال التمييز الديني، وعمالة الأطفال وقوانين التكفير والاستهزاء بحقوق الأقليات والنساء. وأشار إلى جهود الصين لوضع نظامها القانوني؛ ولذا ينبغي رفع القيود الشديدة على حرية التعبير والاجتماع وفقاً لسيادة القانون التي تتطلب

أيضاً وقف اتخاذ الإجراءات خارج المحاكم ومنها مثلاً العودة إلى التعليم من خلال العمل. ورحب بالخطوات المتخذة لتحسين حقوق الإنسان في بوروندي وجورجيا. أما بالنسبة لأوغندا فإنه يطالب الحكومة بتحسين الأمن والأحوال المعيشية للمشردين داخلياً وبأن تعمل مع جيش الرب للمقاومة في سبيل إنهاء الصراع. وطالب بالمثل باستمرار بذل الجهود لإيجاد حل عادل وسلمي للصراع في السودان حيث يؤدي ازدياد العنف إلى إعاقة توصيل المساعدة الإنسانية الدولية. وفيما يتعلق بالهند وباكستان فإنه يجب الإشادة بالحكومتين لسماحهما بدخول العاملين في المساعدات الإنسانية إلى المناطق التي تعرضت لكارثة تسونامي والزلزال، ولاتخاذهما تدابير لمكافحة الاتجار بالبشر وحالات التبني غير القانونية.

٩٦- وأضاف أن الإفلات من العقاب شاغل رئيسي لأن انتهاكات حقوق الإنسان تستمر طالما ساد الإفلات من العقاب. وفي ساحل العاج يظل قتل المدنيين بلا عقاب وبالتالي فهي تفشل في الوفاء بالتزاماتها الدولية بخصوص حقوق الإنسان. وأفغانستان أيضاً، بينما اتخذت خطوات هامة لتحسين حالة حقوق الإنسان وإقرار سيادة القانون، لا تزال تسمح بالإفلات من العقاب بالنسبة لمرتكبي أعمال العنف. وفي سيراليون بينما تبقى حقوق الإنسان مدعاة للقلق أحرزت المحكمة الخاصة تقدماً ولكن يعرقل عملها النقص في التمويل.

٩٧- وكندا تدرك أوجه النقص فيها وهي تعمل على معالجتها بأسلوب منفتح وشفاف. وهي تتعاون بالكامل مع آليات الأمم المتحدة الخاصة وتلتزم بضمان تعزيز هيئات حقوق الإنسان المتعددة الأطراف. وبذا فهي تتطلع إلى الإسهام في عملية مجلس حقوق الإنسان الجديد.

٩٨- **السيد علاي** (جمهورية إيران الإسلامية) قال إن البند ٧١ (ج) من جدول الأعمال يظهر أنه سيستخدم وسيلة للبحث عن الأخطاء بدلاً من أن يكون أداة لتعزيز حقوق الإنسان عن طريق التفاهم والتعاون والحوار. فقد انتقدت كندا إيران لسجلها في حقوق الإنسان وقدمت مشروع قرار بهذا المعنى. وبلده ليس كاملاً في هذا السياق ولكن كندا أيضاً ليست كاملة.

٩٩- واستشهد بالفقرات من بيان للفريق العامل المعني بالاحتجاز القسري صادر في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وتقرير للجنة مناهضة التعذيب صادر في تموز/يوليه ٢٠٠٥، وتقرير للمقرر الخاص المعني بالشعوب الأصلية مؤرخ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وتقرير للجنة المعنية بحقوق الإنسان. وكل تلك المقتطفات تدل على انتهاكات حقوق الإنسان في كندا وتثير مسألة ما إذا كانت اللجنة الثالثة ينبغي أن تنظر في اعتماد مشروع قرار بشأن الموضوع. وقال إنه متأكد أنها لن تفعل ذلك، بسبب اعتبارات سياسية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٥